



قرار ١٣ | ١٣ أكتوبر ٢٠٢٣  
لوزير النقل واللوجستيك رقم ٩٥  
لإجراء مباراة لتوظيف مهندسين للدولة من الدرجة الأولى

إن وزير النقل واللوجستيك،  
بناء على الظهير الشريف رقم ٥٨-٥٧-٥٠٨ بتاريخ ٤ شعبان ١٣٧٧ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛  
وعلى الظهير الشريف رقم ٥٨-٥٧-٥٦٠ بتاريخ ٧ ذي الحجة ١٣٧٧ (٢٥ يونيو ١٩٥٨) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛  
وعلى المرسوم رقم ٦٢١-١١-٦٢١ الصادر في ٢٨ من ذي الحجة ١٤٣٢ (٢٥ نوفمبر ٢٠١١) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب  
العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم ٤٧١-١١-٤٧١ الصادر في ١٥ من شوال ١٤٣٢ (١٤ سبتمبر ٢٠١١) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين  
المشتركة بين الوزارات، حسبما وقع تغييره وتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم ٢٣١-٩٢-٢ الصادر في ٢٧ من ذي القعدة ١٤١٣ (٢٩ أبريل ١٩٩٣) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار  
جديد من إطار الدولة؛  
وعلى المرسوم رقم ٣٨٩-٦٤-٦٤ بتاريخ ١٠ ربيع الثاني ١٣٨٤ (١٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛  
وعلى المرسوم رقم ٩٤-٠١-٩٤ بتاريخ ٢٩ من ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب  
العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛  
وعلى المرسوم رقم ٩٦-٠١-٩٦ بتاريخ ٢٩ من ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات  
العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛  
وعلى المرسوم رقم ١٤٥-١٦-١٤٥ الصادر في ٧ شوال ١٤٣٧ (١٢ يوليو ٢٠١٦) بتغيير وتميم المرسوم رقم ٢١٨-٩٧-٢٠١٨ الصادر في ١٨ من شعبان ١٤١٨ (١٩  
ديسمبر ١٩٩٧) بتطبيق القانون رقم ٨١-٥٥ المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم ٢٤٦-٨٢-١ بتاريخ  
١١ من رجب ١٤٠٢ (٦ مايو ١٩٨٢) والقانون رقم ٩٢-٧٠٧ المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم ٣٠-٩٢-٣٠ بتاريخ  
٢٢ من ربيع الأول ١٤١٤ (١٠ سبتمبر ١٩٩٣)؛  
وعلى المرسوم رقم ٩٠-١٢-٩٠ الصادر في ٨ جمادى الآخرة ١٤٣٣ (٣٠ أبريل ٢٠١٢) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات الجديدة بموجب  
الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛  
وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم ٩٧٧-١٣-٩٧٧ الصادر في ٧ جمادى الأولى ١٤٣٤ (١٩ مارس  
٢٠١٣) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة، والمسلمة من طرف الجامعات ومؤسسات التعليم والتكوين  
الأخرى التابعة للقطاع العام، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛  
وعلى منشور رئيس الحكومة رقم ١٤-٢٠١٢ بتاريخ ٢٨ رجب ١٤٣٣ (١٩ يونيو ٢٠١٢) بخصوص تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛  
وعلى قرار وزير التجهيز والنقل رقم ٢٨٧٦.١٢.١٢ الصادر في ١٠ غشت ٢٠١٢ بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مباراة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة  
الأولى بوزارة التجهيز والنقل؛  
وعلى ترخيص رئيس الحكومة رقم ٩٤٣ الصادر في ٢٣ يونيو ٢٠٢٣ باستعمال المناصب المالية الجديدة بموجب قانون المالية لسنة ٢٠٢٣.

يقر ما يلى

٢٦ نونبر ٢٠٢٣

المادة الأولى: تجرى يوم ..... بمدينة الرباط، و/أو عند الاقتضاء بمن أخرى تحدد لاحقاً، مباراة لتوظيف أربعة وعشرون (٢٤)  
مهندس للدولة من الدرجة الأولى بوزارة النقل واللوجستيك، في التخصصات التالية:

وزير النقل واللوجستيك

محمد عبد الرحيم



مكانت التوظيف	الشخص المطلوب	عدد المناصب المتبارى في شأنها
الإحصاء - الاقتصاد التطبيقي	STATISTIQUE-ÉCONOMIE APPLIQUÉE	4
الاكتوارية والمالية	ACTUARIAT ET FINANCE	1
اللوجستيك والنقل	LOGISTIQUE ET TRANSPORT	3
هندسة الشبكات المعلوماتية والاتصال	RÉSEAUX ET TÉLÉCOM	
حماية الأنظمة المعلوماتية	CYBERSÉCURITÉ	
تطوير أنظمة المعلومات / هندسة البرمجيات / هندسة المعلومات	DÉVELOPPEMENT INFORMATIQUE / GÉNIE INFORMATIQUE / GÉNIE LOGICIEL	8
الهندسة البيئية	GÉNIE ENVIRONNEMENT	1
الهندسة الكهربائية	GÉNIE ELECTRIQUE	1
هندسة الميكانيك	GÉNIE MÉCATRONIQUE	1
الهندسة الصناعية	GÉNIE INDUSTRIEL	2
هندسة الطاقة	GÉNIE ÉNERGÉTIQUE	2
الهندسة المدنية	GÉNIE CIVIL	1

**المادة الثانية:** تفتح هذه المبارأة في وجه المرشحات والمرشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر عند إجراء هذه المبارأة، الحاصلين على شهادة "مُهندس الدولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو على "إحدى الشهادات المعادلة" المحددة قائمتها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، في أحد التخصصات المشار إليها أعلاه؛

**المادة الثالثة:** تخصص نسبة 25% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، وتخصص نسبة 7% من المناصب لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة "شخص معاق".

**المادة الرابعة:** تشتمل المبارأة على الاختبارات التالية:

الاختبار	المدة	المعامل
اختبار كتابي عام يحتوي على ثلاث عناصر: تلخيص قطعة وتعليق عليها وترجمة جزء منها بلغة غير تلك المستعملة في التلخيص وتناول القطعة مختلف المظاهر الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية والثقافية على الصعيد الوطني والدولي.	ثلاث (03) ساعات	03
اختبار كتابي خاص: يتعلق بالشعبة والتخصص المترقب في شأنه يمكن أن يكون على شكل أسئلة ذات اختبارات جواية متعددة.	ثلاث (03) ساعات	04
اختبار شفوي: تناقش فيه لجنة المبارأة مع المرشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و30 دقيقة	03

**المادة الخامسة:** يتم الترشيح وجوباً عبر بوابة التشغيل العمومي <https://depot.emploi-public.ma>، برفق نسخة إلكترونية من جميع الوثائق المطلوبة، والمحددة بالإعلان المرافق لهذا القرار، إلى غاية ..... ٢٠٢٣.٣.١ ..... وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

حرر بالرباط، في:

**وزير النقل واللوجستيك**

محمد عبد العجلين  
13 أكتوبر 2023